

القواعد الفقهية معالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري البناء العلمي

الحلقة 7

سعد الشثري

اما حقيقة او حكما هذا هو معنى التابع. ما معنى كون التابع تابعا؟ هل اتينا بشيء جديد التابع تابع المبتدأ هو الخبر. نقول نعم هناك معاني لهذه الكلمة وساذكر خمسة معاني - [00:00:00](#)

لهذه الكريمة وهناك معاني اخرى لكن اذكر ابرز هذه المعاني المعنى الاول ان التابع لا يفرد بحكم التابع لا يفرد بحكم. بل يكون مشمولا بحكم ما هو تابع له مثال ذلك - [00:00:25](#)

اشترى انسان من اخر بيتا ثم بعد ذلك اراد ان يأخذ النوافذ اراد البائع ان يأخذ النوافذ وقال انا بعثك البيت ولم ابع النوافذ ماذا نقول له؟ نقول التوابع النوافذ تابعة - [00:00:49](#)

والتابع تابع وبالتالي لا يفرد بحكم ومن ثم نقول اذا باع البيت دخل فيه توابعه مثال ذلك باعه السيارة او اوصى له وصية بالسيارة اوصى لجيران لابن جيرانهم بسيارته جاء ابناء المتوفى بعد وفاته قالوا سنأخذ المكينة ونأخذ آآ المراتب ونأخذ - [00:01:16](#)

مقود ونأخذ الاطار الاحتياطي هو اوصى بالسيارة فقط ولم يوصي بهذه الاشياء. ماذا نقول؟ نقول هذه توابع والتابع تابع ولا يصح ان نفرد بها بحكم بل تكون تابعة لما هي تابعة له - [00:01:52](#)

المعنى الثاني انه اذا سقط المتبوع سقط التابع اذا سقط المتبوع سقط التابع ومن امثلة ذلك اذا ابرأه من البيت في النوافذ والتوابع كلها. كذلك اذا ابرأ آآ اشترى منه سيارة يسلمها بعد ستة اشهر ودفع له النقد - [00:02:12](#)

مبلغ ثم قال ابرأتك فقال ثم قال انا ابرأتك بهيكل السيارة فقط لم ابرئك بمراتبها ولا باطارها الاحتياطي يقول سقطت المتبوع فيسقط التابع سقوط المتبوع مثال اخر اقترضت زيدا مئة الف ريال - [00:02:42](#)

واحضر لي كفيلا هو خالد فبعد ذلك ابرأت زيد قلت يا زيد المئة الف ريال هذه لك ما حكم خالد يبرأ لانه اذا سقط المتبوع سقط التابع بخلاف ما اذا سقط التابع لا يلزم منه ان يسقط - [00:03:10](#)

المتبوع لو قلت للكفيل ابرأتك فحين اذ لا يسقط المتبوع وهو المدين من معاني كلمة التابع تابع ان التابع لا يتقدم على المتبوع اما ان يكون في درجة واحدة او يكون خلفه - [00:03:33](#)

تابع لا يتقدم على المتبوع ولذلك امام الصلاة يتقدم على المأمومين ولا يصح ان يتقدم المأموم على الامام عند الجماهير. لماذا؟ لان الامام متبوع والمأموم تابع والتابع لا يتقدم على - [00:03:56](#)

المتبوع لانه تابع هذا من معنى كونه تابعا كذلك من القواعد انه اذا فسد المتبوع فسد التابع اذا فسد المتبوع فسد التابع. مثال ذلك ذهبت الى القضاء بشهود يشهدون ان هذا البيت ملك لي - [00:04:18](#)

ان هذا البيت ملك لي وبعد ذلك صدر الحكم القضائي بان البيت ملك لي صدر الحكم القضائي بان البيت ملك لي ثم بعد ذلك هجرت البيت لمدة ثلاث سنوات بعد الثلاث سنوات - [00:04:48](#)

جاء الشهود واكذبوا انفسهم وقالوا نحن كذبنا في الشهادة والان نحن نخاف من الله ونخشى من عقوبته فنحن كنا كاذبين في تلك الشهادة ده ماذا نفعل نلغي الحكم السابق ونعيد البيت الى مالكه - [00:05:10](#)

بطلت الشهادة فبطل ما بني عليها من ملكية البيت. كذلك يبطل ما يتعلق بعقد الاجارة. الايجارة ماذا نفعل؟ نقول نثبت اجرة المثل.

وتكون هذه الاجرة مسلمة ايه هل مالك فهذا الغاصب يأخذ من المستأجر الاجرة - [00:05:31](#)

ثم اجرة المسماة ثم يقوم الغاصب بدفع اجرة المثل للمالك سواء اجر او لم يؤجر قال انا اجرتها بناء على انها ملكي. كنا سقط المتبوع وهو الملك فيسقط التابع وهو عقد - [00:05:58](#)

الاجارة فسد المتبوع ففيفسد آآ التابع ومن امثلة آآ ذلك آآ ما لو كان اه فسد الدين كما في المثال السابق تبين انها لا يستحق الدين فحينئذ تسقط مسؤولية الكفيل - [00:06:21](#)

لانه فسد المتبوع وهو المدين فيفسد التابع كذلك من القواعد المتعلقة بهذا انه يثبت تبعا ما لا يثبت استقلا فهاك اشياء لو جاءت وحدها لم ننجزها لكن اذا كانت تابعة فاننا نجيئها - [00:06:44](#)

مثال ذلك بيع الغرر الغرر في عقد البيع يبطل العقد لكن اذا كان هناك غرر تابع ففي هذه الحال نقول بانه يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في غيرها انت الان تباع البيت ويشتري منك البيت هذا الشراء هذا الشراء قد يكون - [00:07:09](#)

اه فيه غرر لكن نشوف الغرر ان كان اصليا منع من صحة البيع وان كان تابعا فانه حينئذ يغتفر ومن امثلة ذلك يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في اه غيرها. لو باع شاة - [00:07:35](#)

لو باع شاة حاملا يجوز ولا ما يجوز يجوز طيب الحمل هذا باع الحمل وهو مجهول يقول هنا كان تابعا فحينئذ يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في غيره. لكن لو باع الحمل - [00:07:59](#)

حينئذ يقول لا يصح البيع يعني غرر قالت له طيب كيف عجزتم البيع؟ بيع الحمل هناك ولم تجيزوه هنا وناجزناه هناك لما كان تابعا ويغتفر في التوابع ما لا يغتفر - [00:08:20](#)

في غيرها مثال اخر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة قبل بدو الصلاح نهاء عن بيع الثمرة قبل بدو الصلاح لو باع ثمرة قبل بدو صلاحها - [00:08:36](#)

على ان تبقى حتى تنضج قلنا هذا بيع باطل لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عنه. لكن لو باع نخلة عليها ثمرة لم آآ تنضج بعد فحينئذ نقول يصح البيع. لماذا صحتموه - [00:08:55](#)

وهنا قلتم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو والصالح ثم هنا بعتم ثمارا وتمرا قبل ان يبدو صلاحها لماذا لاننا هناك كان تابعا فاجزناه ويغتفر في التوابع ما لا يغتفر في غيرها. لكن لما بيعت تمر وحده قبل ان يبدو صلاحه قلنا بان العقد لا - [00:09:18](#)

فيصح يدل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من باع نخلة قد ابرت فثمرتها للذي ابتاع يعني ايه للمشتري معنى لو باع آآ النخلة قبل معناه انه اذا باع النخلة بعد التأبير فحينئذ - [00:09:48](#)

فثمرتها للذي باع. فاذا باع الثمرة بعد التأبير قبل بدو الصلاح قلنا يصح البيع ويشترط المبتاع قلنا هذا شرط صحيح. اذا الحديث نهى عن بيع نهى قال النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها - [00:10:14](#)

وفي الحديث الاخر قال من باع نخلة قد ابرت فثمرتها للذي باع الا ان يشترط المبتاع الذي هو المشتري. فلو اشترط المشتري الثمر قبل بدو الصلاح قل لا يصح. لماذا؟ لانها وقعت تابعة ويغتفر في التوابع - [00:10:42](#)

ما لا يغتفر في غيرها. مثال ذلك هل يجوز اكل الحيوان غير المذكي نقول لا يجوز لكن لو كان هناك جنين في بطن في بطن الشاة فاخرجناه فحينئذ هل يلزم ان يذكاه؟ نقول لا يلزم. لماذا لم نذكه هنا - [00:11:02](#)

لانه تابع ويغتفر في التوابع ما لا يغتفر في غيرها اريد لكم مثالا فمن عجزا في السجود عن وضع يديه على الارض وجب عليه ان يضع رأسه على الارض لان لان الوجه ليس تابعا لليدين - [00:11:33](#)

لكن من عجز عن وضع جبهته على الارض فحينئذ يسقط عنه وضع اليدين على الارض لماذا؟ لان اليدين في السجود تابعة ليه الوجه وبالتالي اذا سقط واجب السجود على الوجه في السجود فانه يسقط واجب - [00:11:58](#)

وضع اليدين على اه الارض. اذا هذه معاني من معاني قاعدة التابع تابع. وهناك معاني اخر. نذكر بها مرة اخرى. التابع لا يفرد بحكم يسقط التابع بسقوط المتبوع وهذا ما يعبرون عنها اذا بطل الشيء وبطل ما في ضمنه - [00:12:22](#)

كذلك من القواعد ان التابع لا يتقدم على المتبوع وكذلك من القواعد اذا فسد المتبوع فسد التابع وبعضهم يقول في هذه القاعدة ما بني على باطل فهو باطل. باطل تلاحظون ترى هذه القواعد فقهية لا يقتصر - [00:12:53](#)

لا يقتصر الاستشهاد بها على المسائل الشرعية بل حتى في اعراف الناس وفي انظمتهم تأتي هذه القواعد. ولذلك مثلاً جاءنا شخص وتقدم الى برنامج الدكتوراه في الجامعة وبدأ يدرس بعد مضي سنة - [00:13:18](#)

تبين ان الشهادة الماجستير التي جاء بها غير مقبولة او غير معترف بها او مزورة. فحين اذ نقول ما بني على باطل فهو باطل فنقوم بالغاء تسجيله في برنامج الدكتوراه هكذا في الوظائف من جاء الى الوظيفة العليا ولم يقيم باحضار متطلباتها - [00:13:39](#)

ثم بعد ذلك تبين لنا انه لم يحضر متطلبات الوظيفة قلنا ما بني على باطل فهو باطل وهكذا من القرارات حتى مثلاً في اه التملك اذا صدر من غير الاهل وظن تملكه وتصرف فيه - [00:14:06](#)

بعد ذلك تبين ان بطلانه لانه لم يصدر ممن له حق الاهلية. ففي هذه الحال نقول بني على باطل وما بني على باطل فهو باطل القاعدة الاساسية ما هي؟ قاعدة التابع. تابع. هذه القاعدة - [00:14:26](#)

لها ادلة في الشريعة عديدة منها القضايا التي قرر الشارع فيها ان التابع تابع او ما يسمونه دليل الاستقراء. وقد ذكرنا عدداً من المسائل التي فيها ادلة شرعية جعل الشارع التابع تابعا ولم يفرد بحكم - [00:14:45](#)

آآ اغتفر فيه ما لا يغتفر في غيره. وجعله يفسد آآ فساد اصله ولا يفسد الاصل بفساد تابعه في مواطن عديدة اوردنا نماذج منها. اذا هذا دليل استقرائي لاحكام الشريعة - [00:15:09](#)

هكذا ايضا ما ورد في الحديث ما ورد في قول الله جل وعلا آآ ولا يبدين زينتهن الى ان قال او التابعين غير اولي الاربة من الرجال او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء - [00:15:29](#)

فلما كانوا تابعين لم يفردهم بحكم. هكذا ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه كلما جاءه رجلان قال احدهما ان ابني كان عسيفاً عند هذا فزنا بامرأته فافتديت ابني - [00:15:49](#)

بوليدة يعني جارية مملوكة ومئة شاة ثم اني سألت اهل العلم فاخبرت ان ما على ابني الجلد وان على امرأته الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا قطين بينكما بكتاب الله. اما الوليدة والشيء فرد عليك - [00:16:14](#)

لان هذا استلام هذه الامور مبني على صلح باطل وما بني على باطل يكون باطلا فامر به بارجاءه ثم امر بجلدي ابن هذا الرجل وقال واغدو يا انيس الى امرأتي هذا فان اعترفت فارجمها - [00:16:42](#)

في هذا الحديث دلالة على انه لما سقط المتبوع سقط التابع. وهناك نظائر كثيرة الشريعة تكون المسألة مرتبطة فيها توابع وبالتالي اذا سقط المتبوع سقط التابع واذا بطل المتبوع بطل - [00:17:05](#)

التابع ويمكن ان نمثل النصوص الواردة في هذا بما سبق ان ذكرناه في مسألة بيع اه قبل بدو الصلاح هذا لما كانت مستقلة. واما لما كانت تابعة فانه جعلها على وفق الشرط - [00:17:31](#)

فهذا دليل على ان التابع قد يختلف حكمه عن اه يختلف حكم الشيء حال كونه تابعا عن حكمه اذا لم يكن تابعا. ومثل هذا ما ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال زكاة الجنين زكاة - [00:17:57](#)

امه تكاد الجنين زكاة امه. وبدل عليه مثلاً ما ورد من اجماع الامة على ان الخطاب الموجه للنبي صلى الله عليه وسلم يشمل امته فالامة التابعة للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:17](#)

ولما كانت تابعة له قلنا التابع تابع فيأخذ حكمه ولما كان الحكم ثابتاً على النبي صلى الله عليه وسلم ثبت لامته. لان الامة تابعة في هذا وهذه القاعدة لها فروع وتطبيقات كثيرة - [00:18:39](#)

فروع وتطبيقات كثيرة من امثلة ذلك مثلاً في اه باب الصلاة اذا سقط السجود عن الوجه سقط السجود او وضع اليدين على الارض المسافر او المجنون او المغمى عليه اذا سقط في حقه فرض الصلاة - [00:19:01](#)

سقطت التوابع وهي السنن النوافل التي تكون معها. لماذا؟ لان هذه توابع فتسقط بسقوط متبوعها. مثال اخر ابتدأوا بصلاة التراويح

ليلة الثلاثين من رمضان ثم رؤي الهلال او جاءهم الخبر باثبات رؤية الهلال - 00:19:25

فنقول حينئذ ثبت ان الليل من شوال وصلاة التراويح تابعة للصيام فلما لم يصم الغد لم يشرع لهم صلاة التراويح جماعة لماذا؟ لان صلاة التراويح تابعة لشهر رمضان تابعة لشهر رمضان. هكذا ايضا في باب اه الزكاة - 00:19:48

لما التابع تابع اذا مثلا في صدقة الفطر من كان تابعا لشخص وجب عليه ان يخرج الزكاة صدقة الفطر عنه شخص عنده بنت يجب عليه ان يخرج زكاة الفطر عنها. تزوجت - 00:20:18

اصبحت تابعة لزوجها في هذه الحال تجب الزكاة الفطر على الزوج ولا تجب على الوالد. هكذا في باب النفقات النفقات تابعة للقريب الغني وبالتالي تثبت احكامها بالنسبة له. وهكذا في ابواب البيوع - 00:20:38

قد تقدم معنا نماذج كثيرة كانت فيها الاشياء التابعة لها احكام المتبوع في امور النكاح ايضا هناك عدد من الامور المتعلقة ما يتعلق التابع تابع اذا ثقافة آهلية الولاية عن شخص في ابنته الكبرى - 00:21:03

وثبت ذلك عند القاضي لكونه مجنونا او لكونه فيه صفة تمنع من استمرار لا يفي حقه فحينئذ تكون البنت الثانية والثالثة تبعا للاولى فتسقط ولاية الاب عليهم هكذا من اه القواعد المتعلقة او من الفروع ما يتعلق - 00:21:32

القصاص هناك اذا سقطت الدية معناها ان الكفارة تسقط لترابطهما وهذا يذكرنا باللازم فانه اذا كان هناك تلازم بين شيئين فاذا اثبت احد الحكمين لابد ان تثبت الاخر ولكن تلاحظون ان التلازم مرة يكون من الجهتين - 00:22:00

ومرة يكون من جهة دون الاخرى اذا كان هناك اب لابد ان يوجد هناك ابن واذا وجد ابل لابد ان يكون هناك اب. فهنا تلازم بين الجهتين لكن في مرات يكون التلازم من جهة واحدة اذا وجد سقف - 00:22:30

فمعنى هناك اعمدة لكن لا يلزم من وجود الاعمدة وجود في السقف التلازم هنا من جهة واحدة. هكذا في الاحكام الشرعية قد يوجد تلازم بين المسائل فاذا اثبت شيئا لزمك ان تثبت - 00:22:52

ما يتعلق به من المسائل ومن امثلة مثلا هذا اذا قلت بان الخلع فسخ وليس بطلاق حينئذ يلزم عليه عدد من الاحكام هل يحسب في عدد الطلقات او لا يحسب - 00:23:11

آه هكذا ايضا هل تراث او لا تراث اه على على تفصيل في ذلك بين اه الفقهاء اذا هنا تلازم بين شيئين اما من جهة او من جهتين وبالتالي اذا اثبت حكما لابد ان تثبت الحكم الموافق له في المحل - 00:23:31

الاخر واضحة قاعدة التابع تابع فيها اشكال طيب يمكن تنتقل الى قاعدة اخرى نعم عندنا القاعدة الثانية قاعدة اعمال الكلام اولى من اهماله اعمال الكلام اولى من اهماله مثال ذلك - 00:23:57

اذا تردد الكلام بين ان نعمله وان نضع له معنى فهو اولى من ان نهمله وان لا نعمل به اذا اعمال الكلام بان نضع له تفسيره وان يكون له معنى يمكن تحقيقه - 00:24:24

واولى من اهماله اي افضل واحسن واقوى من ترك العمل به وعدم اعتباره واضرب لكم مثلا لهذه اه القاعدة لو ان شخصا اوصى بعود لاولاده فهنا يحتمل معنيين عود المعازف - 00:24:44

وعود الطيب ولو فسرناها بعود المعازف لادى ذلك الى ابطال الوصية لانه لا تجوز الوصية محرم واذا فسرناه بعود الطيب فحينئذ نقول تصح الوصية ابهما او لا ان يبطل الوصية بتفسيرها بالمعازف او ان نصحتها بتفسيرها بالطيب - 00:25:20

يقول اعمال الكلام او لا من اهماله ما الدليل على ذلك؟ هناك دليان الدليل الاول ان هذا هو عادة العرب في كلامها والشرعية قد وردت باعتبار قواعد العربية والدليل الثاني - 00:25:50

ان آه الاصل ان تترتب على الكلام اثاره والشرع يرتب على الكلام الاثار المتعلقة به اذا هذا هو مقصود الشارع ترتيب اثار الكلام عليه ويحصل مقصود الشارع في ترتيب الكلام عليه باعمال - 00:26:15

الكلام وبالتالي يكون اعمال الكلام اولى من اهماله مثال ذلك قال له بعثك السيارة التي في الحوش وجدنا في الحوش سيارتين سيارة لذلك المتكلم وسيارة اخرى لشخص اخر فاذا قلنا كلامه متردد - 00:26:39

فحين اذ يبطل العقد لماذا لعدم العلم بالمبيئ واذا قلنا يحمل الكلام على السيارة المملوكة له يصح العقد القاعدة ما هي؟ اعمال الكلام اولى من اهماله. فنعتبر الكلام ونعمله ونصح هذا العقد - [00:27:09](#)

هذه الحقيقة هذه القاعدة اعمال الكلام اولى من اهماله لها قواعد كثيرة مندرجة من فيها قواعد مندرجة فيها. القاعدة الاولى الاصل في الكلام الحقيقة الاصل في الكلام الحقيقة ما المراد بالاصل - [00:27:35](#)

هاي القاعدة المستمرة ونعمل به اذا لم يوجد دليل نفي ولا دليل اثبات وقوله الاصل في الكلام الحقيقة. ما معنى الكلام الاصوات والحروف والالفاظ المفهومة كما قال ابن مالك كلامنا - [00:28:03](#)

لفظ مفيد وما معنى قولنا الحقيقة؟ الاصل في الكلام الحقيقة المراد بالحقيقة المعنى الذي وضع الكلام له او اللفظ الذي وضع لمعنى لمعناه الاصل في اللفظ او استعمال اللفظ في معناه - [00:28:33](#)

الاصل. هذا يقال له الحقيقة فاذا تردد اللفظ بين الحقيقة والمجاز فالاصل اننا نعمل به في الحقيقة ولا ننتقل الى المجاز الا لدليل مثال ذلك. قال اوصي لاولادي آآ مثال ذلك - [00:29:00](#)

قال اوصي بالقيام على وقفي لاولادي فتنازع اولاده واولاد اولاده كل منهم يقول قال الاولاد نحن المأمورون بالقيام على الوقف ونظارته وقال الاخرون نحن من اولاده. وبالتالي ندخل معكم في نظارة الوقف - [00:29:21](#)

ماذا نفعل نقول حمل لفظ الاولاد على اولاد الصلب حقيقة وحمل لفظ الاولاد على اولاد الاولاد هذا من باب المجاز والاصل في الكلام ان يحمل على المعنى الحقيقي اه من القواعد او مما اه يمكن ان نفسر او ان اه - [00:29:46](#)

اه تأتي به لهذه القاعدة ما لو قال وهبتك هذه الشاة الاصل ان يكون المراد بها هبة تبرع ها بلا وصف فهذا هو الاصل بالتالي نحمل الكلام على الحقيقة التي هي بلا اه عوض تمليك بلا عوض - [00:30:16](#)

القاعدة الثانية اذا تعذرت الحقيقة فاننا نفسر اللفظ بالمجاز اذا تعذرت الحقيقة فاننا لنفسر اللفظ المجاز ومسأل ذلك لو اوقف او لو فاوصى لاولاده بان يقوموا على عمل ولم يكن هناك اولاد فاننا نحمله على اولاد - [00:30:42](#)

الاولاد وهذا وان كان مجازيا الا انه لما تعذرت الحقيقة حملناه على معناه المجازي مثال ذلك في قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم اولاد في الحقيقة تطلق ويراد بها ابناء الصلب - [00:31:15](#)

ولكن لما لم نجد اولادا للصلب حملناها على اولاد الاولاد من القواعد التي تتعلق بهذا ان اللفظ المطلق الاصل انه يصدق على اي افراد وان اللفظ العام يصدق على جميع - [00:31:38](#)

افراد مثال ذلك اذا قلت تصدق بريال من مالي كم يتصدق به بريال واحد بريال واحد لان هذا اللفظ بريال لفظ مطلق يصدق على الفرد الواحد. فبالتالي لا يتصدق الا بواحد لان المطلق يحمل على اقل - [00:32:02](#)

المسمى وعلى فرد واحد. فخلافا ما لو قال تصدق على آآ كل من مر بهذا الشارع هذا اللفظ عام كل من تصدق نعطي من هذا المبلغ. ومثال هذا لو قال له - [00:32:27](#)

اشتر لي سيارة فاشترى سيارة ما نستلم السيارة فقال انا لا اريد هذا النوع انا اريد من النوع الاخر فيقول اشترت سيارة بطلبك ولم تحدد لي النوع لم تحدد لي - [00:32:52](#)

النوع وبالتالي لا يصح لك ان تعترض على آآ شرائي ومثله في الالفاظ العامة الالفاظ العامة لو جاء بلفظ عام فالاصل انه يبقى على عمومه ولا يصح لنا ان نقيده ببعض افراده الا بدليل - [00:33:11](#)

لو قال مثلا ما لكل ما لي صدقة الاصل ان هذا نذر لجميع المال وليس لبعضه لان الاصل في الالفاظ العامة ان تحمل على جميع الالفاظ وجميع الافراد وان لا نقصرها على بعض الافراد الا آآ دليل من القواعد - [00:33:32](#)

علق بهذا ان اللفظ اذا تردد بين معان يمكن حمله عليها جميعا فاننا نحمله على جميع المعاني ومن امثلة ذلك ما لو قال اه رأيت عينه يحتمل ان تكون هذه العين - [00:34:02](#)

او ادعي او قال ايش؟ اعتدى على عينه. يحتمل ان يراد بها العين الباصرة ان يراد بها العين الجارية يحتمل ان يراد بها الذهاب الى

غير ذلك من الالفاظ. فبالتالي يمكن ان نحملها على جميع - 00:34:28

افرادها الا ان يرد دليل يدل على ان المراد احد الافراد وليس جميع الى افراد وليس جميع الافراد ومن القواعد ايضا المتعلقة بقاعدة اعمال الكلام اولى من اهماله ما يتعلق اه قواعد تفسير الالفاظ بين الكناية و - 00:34:48

آآ التصريح واللفظ الصريح يحمل على معناه اصالة ولفظ الكناية لا يحمل الا بدليل ايضا من القواعد المتعلقة بهذا انه اذا تعذر اعمال الكلام فحينئذ نهمل هذا الكلام ولا نبني عليه حكما. ومثال ذلك لو قال انا اقر لك - 00:35:17

آآ انني بعثك عمارة العمارة الكبيرة التي في الشارع الفلاني فحينئذ هو لا يملك هذه العمارة وبالتالي نقول تعذر اعمال الكلام ومن ثم فاننا نهمله من القواعد ايضا المتعلقة بهذه القاعدة - 00:35:45

ان السؤال معاد في الجواب السؤال معاد في الجواب مثال ذلك لو قال كيف حالك تقول بخير يعني حالي بخير اني بخير واذا قال آآ هل تبيعني سلعتك؟ قلت نعم - 00:36:09

معناه نعم ابيعك سلعتي فلان السؤال معاد في ايه الجواب ومن هذا المنطلق فاننا نقول لو قال الرجل لزوجته سئل الرجل عندك زوجة قال لا تقدير الكلام ليس عندي زوجة - 00:36:32

بهذا الصريح في الطلاق ولا كناية كناية ليس من الفاظ الطلاق الصريح ما في لفظ الطلاق. وبالتالي نقول ان نوى بهذا اللفظ ايقاع الطلاق وقع به وان لم ينوي ابقاء الطلاق بهذا اللفظ فانه لا يقع الطلاق بذلك - 00:36:56

عندنا قاعدة اخرى اريد لكم فروعها واسأل عنها شخص مريض قال انا استطيع ان اصوم من الصباح الى العصر بس بعد ذلك لن اتمكن من الصوم يصوم ولا يصوم تقولون - 00:37:19

لماذا لا تقولون بان الميسور لا يسقط بالمعسور طيب لو قدر ان شخصا لا يملك صاعا عند صدقة الفطر. لكن يملك نصف الصاع فحينئذ عجز عن النصف هل يتصدق بالنصف الباقي - 00:37:50

نقول نعم لماذا في الاولى قلتم اذا سقط البعض سقط الكل وفي الثانية قلتم المعسور لا يسقط الميسور لا يسقط بالمعسور مثال اخر في من عجز عن القيام في الصلاة - 00:38:20

لكن يستطيع بقية اركان الصلاة ماذا نقول له سقوط البعض لا يعنيه سقوط الكل الميسور لا يسقط بالمعسول. لماذا في المسألة الاولى فالصيام قلتم يسقط في الصلاة قلتم لا يسقط - 00:38:43

مثال اخر لو قال لزوجته نصفك طالق يرحمك الله اه استمتع بنصفها دون نصفها ماذا يفعل نقول تطلب كاملة لماذا لان انت هنا نصف تابع طيب لو قال طلقته نصف طلاقة - 00:39:04

نقول تقع طلاقة كاملة طلاق لا يقبل التجزئة الطلاق اذا متى نقول ذكر بعض الشيء ذكر بعض ما لا يتجزأ ذكره كله ومتى نقول الميسور لا يسقط المعصفر واتي بامثلة مثلا في الوضوء - 00:39:37

في السجود مرة لما سقط البعض يعني في الرأس سقط الباقي ومرة لم يسقط وهكذا ايضا في الوضوء ايش رأيكم في الوضوء توضحاً فلما انتصف الوضوء توقف الماء بحث عن ماء لم يجد - 00:40:09

يتيمم الباقي او لا طيب لو قدر انه اصلا ما عنده الا اناقة اللي فيه ماء قليل ان توضحاً غسل نصف الاعضاء دون جميعها ها تحطونه مثل الصيام اذا سقط البعض سقط الكل - 00:40:37

ولا تحطونه مثل صدقة الفطر الهدوء هنا يسقط الكل لا يتوضأ به السوء ثم شرايكم اذا عندنا المسائل ثلاثة انواع نوع لا يقبل التجزئة وبالتالي اذا سقط بعضه سقط جميعه - 00:40:59

مثل الصيام مثل الطلاق مثل الظهار هذا النوع الاول. النوع الثاني ما يقبل التجزئة بالاتفاق الاشياء التي تقبل التجزئة. فاذا سقط البعض بقي الباقي ومن الامثلة في زكاة الفطر طيب - 00:41:24

ايش رأيكم في الغسل قل من القسم الثاني يتجزأ ولذلك لا يرتبط بعضه ببعض ولا يشترط فيه الموالاة هناك قسم ثالث يقع التردد فيه هل يقبل التجزئة او لا يقبل - 00:41:49

التجزئة وبالتالي اذا عجز عن البعض هل يسقط الباقي؟ اذا قلنا بانه يقبل التجزئة فسقوط البعض لا يعنيه سقوط البعض واذا كنا لا يقبل التجزئة فاذا سقط البعض سقط الكل - [00:42:17](#)

طيب اعطيكم امثلة نشوف من اي الاقسام الثلاثة النفقة شخص اوجبنا عليه نفقة قريبة بابنه والده او نفقة اخيه وكان لا يستطيع جميع النفقة ويستطيع بعضها فحينئذ ماذا نقول نقول - [00:42:35](#)

الميسور لا يسقط بالمعسور يجب عليه ان ينفق ما يستطيع طيب في الوضوء هل نقيسه على الغسل بالتالي نقول سقوط البعض لا يعني سقوط الباقي او اننا نقيسه على الصلاة - [00:43:07](#)

على الصيام اقيسوا على اذا سقط البعض سقط البقية شيخ ايه هذا مبني على ان الوضوء هل هو وحدة واحدة او هو اجزاء متعددة الغسل اجزاء متعددة فاذا عجز عن البعض وجب عليه الباقي - [00:43:36](#)

طيب في الوضوء آآ في الوضوء شيخ يقولون لا يسقط فاذا استطاع البعض وجب عليه في الوضوء والقول الثاني يقول لا اذا عجز عن البعض سقط الباقي ما عندي الا اثناء قليل يريد ان يتوضأ - [00:43:59](#)

منه ولكنه لا يكفي لجميع اعضائه وانما يكفي لبعضها الجمهور يقولون يغسل ما استطاع من الاعضاء و يتيمم للباقي فهنا اعتبروه مما يتجزأ ويقبل التجزئة وبالتالي قالوا سقوط بعضه لا يعني سقوط - [00:44:26](#)

جميع ويستدلون عليه بقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فاتوا منه ما استطعتم وهناك قول يقول اذا سقط بعض الوضوء سقط جميعه حفظ الملبس عشان يشربه - [00:44:56](#)

وبالاتفاق انه اذا كان مضطرا للماء فحين اذ لا لا يتوضأ طيب ايهاا ترجحون ايهاا ترجحون ولماذا اجيبوا. في الوضوء. في الوضوء. تحطه مثل الغسل بالتالي يغسل ما استطاع كما قال الجمهور - [00:45:15](#)

وتحطه مثل الصيام طيب انا اقرب لكم هل اذا قطع النية في اثناء الوضوء هل ينقطع الوضوء او لا ينقطع قال خلاص ما عدا ينتوضأ جزم بذلك ثم قال تدري قلت اخذت بعض الاعضاء اغسل الباقي - [00:45:40](#)

اذا قلنا هو وحدة واحدة فحين ازن اذا نوى قطع الوضوء فانه ينقطع واذا اراد الوضوء مرة اخرى يلزمه اعادة. واذا قلنا هو اجزاء يكون لكل جزء نية مستقلة وبالتالي اذا قطع نية الوضوء في اثناء وضوئه ثم استأنفها فانه يكمل - [00:46:12](#)

انا كنت اراها مترابطة اذا اعتبرناها وحدة واحدة فلها احكامها. واذا اعتبرناها وحدات متعددة لها احكام اذا كان وحدة واحدة فسقوط بعضها يسقط باقيها. ولذلك هو وحدات مختلفة سقوط البعض لا يعني سقوط الجميع - [00:46:37](#)

مثال ذلك في الحج في الحج كل واجب مستقل سقوط بعض الواجبات لا يعني سقوط باقي الواجبات لكن في رمي الجمار من كان يعجز عن رمي الجمار السبعة عنده واجبة عليه سبع يعجز عن خمس ويستطيع اثنتين - [00:46:58](#)

بعض العلماء يقول هذا يقبل التجزئة وبالتالي يقول يرمي ثنتين ويوكل في الباقي واخرون قالوا لا هو واجب واحد ولا يقول تجزئة فاذا عجز عن البعض عد عاجزا عن الجميع - [00:47:26](#)

وهكذا مثلا في بقية آآ واجبات الحج. وكذلك في بقية الواجبات الشرعية. اذا مبني هذه المسائل هل اه هذا الحكم يقبل التجزئة او لا يقبل التجزئة؟ فاذا قلنا بانه يقبل التجزئة فاذا سقط - [00:47:44](#)

البعض لا يدل على سقوط الباقي فاذا قلنا لا يقبل التجزئة فاذا سقط البعض سقط الباقي اذا في هذا اليوم اخذنا قاعدتين من القواعد الكلية القاعدة الاولى قاعدة التابع تابع - [00:48:04](#)

والقاعدة الثانية قاعدة اعمال الكلام اولى من اهماله وهذه قواعد مهمة لانه يترتب عليها قواعد فقهية عديدة ولانها تدخل في ابواب مختلفة من ابواب الفقه ولها ثمرات تطبيقية كثيرة في العديد من - [00:48:23](#)

الابواب الفقهية. وهذا يدلنا على قيمة هاتين القاعدتين واهمية تطبيقها على المسائل الفقهية اسأل الله جل وعلا ان يوفقكم لكل خير وان يرزقكم العلم النافع والعمل الصالح كما اسأله جل وعلا ان يصلح احوال الامة - [00:48:47](#)

ونرددهم الى دينه ردا حميدا ونوفق القائمين على اه هذا الصرح التعليمي واسأله جل الا للامة صلاحا وسدادا واستقامة لامورها. اللهم

وفق وفاة امور المسلمين لكل خير. اللهم اجعله من - 00:49:09

اسباب الهدى والتقوى والعفاف والغنى. اللهم خذ بنواصيهم الى التقوى. اللهم يا حي يا قيوم نسألك حقنا لدماء المسلمين في كل مكان.

اللهم انشر الامن والاستقرار في جميع الرباع برحمتك يا ارحم الراحمين - 00:49:29

هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين كلها ليستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون. انما تذكروا اولوا

الألباب. جميع المكلفين ان يتعلموا دينهم وان يتفقهوا في دينهم. كل واحد من الرجال والنساء عليه يتفقه في دينه - 00:49:49

عليه ان يتعلم ما لا يسعه جهلا هذا واجب. لآنك مخلوق - 00:50:19